

قضايا متعلقة بالمرأة

وأمر تظلمها في صحتها

فوائد من مصنفات العلامة ابن عثيمين رحمه الله

كتبه

فهد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويخ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين, والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين, نبينا محمد
وعلى آله وصحبه أجمعين... أما بعد :

فمصنفات العلامة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله, بها الكثير من الدرر
والفوائد, منها: كلامه عن حقوق المرأة, وحريتها, ومساواتها بالرجال, ونصائح لها
فيما يتعلق بصحتها, وقد يسر الله لي فانتقيت بعضها, أسأل الله الكريم أن ينفع بها,
ويبارك فيها.

حقوق المرأة

الإسلام أعطى للمرأة حقوقها المسلوبة

قال الشيخ رحمه الله: جاء..الإسلام..بصيانة المرأة وأداء حقوقها, بعكس ما كان عليه أهل الجاهلة حيث كانوا لا يعدّون النساء شيئاً, وما جاء به الإسلام طريق وسط بين صنع الجاهلية السابقة, وصنع الجاهلية اللاحقة, جاهلية هذه القرون المتأخرة, حيث يُعطون المرأة أكثر مما تستحقُّ, ويُساوونها بالرجل, فتنفسد دنيا الرجل, ودنيا المرأة, لأنها لا تعدُّ نفسها كأثني, بل تعدُّ نفسها كرجل, والرجل كذلك لا يحسب أن الذي عنده أنثى, بل كأنما هي رجل تشاركه حتى في تحصيل المعيشة, مع أن القوام على المرأة هو الرجل.

الإسلام حمى المرأة من جاهلتي

قال الشيخ رحمه الله: كان الإسلام وسطاً بين جاهلتي مُتطرفتي, إحداهما الجاهلية التي لا تُقيم للمرأة وزناً, حتى إنهم كانوا لا يُورثون النساء, والجاهلية الأخيرة التي تجعل المرأة كالرجل تماماً, حتى إنهم ينكرون أن تكون المرأة على النصف من الرجل في الميراث, ويقولون: يجب أن تُسوّى المرأة بالرجل في الميراث, وينكرون أن تكون دية المرأة نصف دية الرجل, فيكابرون المنقول والمعقول, فإن ما جاءت به الشريعة من كونها على النصف في استحقاق الميراث وكونها على النصف في الدية هو الموافق للنظر الصحيح, لأن المرأة لا تقوم بما يقوم به الرجل في المجتمع, لا دفاعاً, ولا هجوماً.

مساواة المرأة بالرجل

مساواة المرأة بالرجل تأباه الفطرة والحلقة والحكمة والعقل

قال الشيخ رحمه الله: في القوة البدنية, والعقلية, والفكرية, والتنظيمية, يختلف الذكر عن الأنثى, وبذلك نعرف ضلال...الذين يريدون أن يلحقوا المرأة بالرجل في أعمال تخص بالرجل...فكيف يمكن أن نسوى بين صنفين فرّق الله بينهما خلقه وشرعاً, فهناك أحكام يطالب بها الرجل, ولا تطالب بها المرأة, وأحكام تطالب بها المرأة, ولا يطالب بها الرجل, وأما قدراً وخلقاً فأمر واضح, لكن هؤلاء...يحاولون الآن أن يلحقوا النساء بالرجال, وهذه لا شك أنها فكرة خاطئة مخالفة للفطرة, ومخالفة للطبيعة كما أنها مخالفة للشريعة.

وقال رحمه الله: حكمة الشريعة في التفريق بين الرجال والنساء في الأحكام حسب ما تقتضيه الحكمة...ومن الفروق بينهما في الأحكام الشرعية ما يزيد على المائتين, مما يدل على إبطال محاولة أولئك الذين ليس لهم إلا تقليد الغرب والفتنة, الذين يطالبون بأن تكون المرأة مساوية للرجل, وهذا شيء تأباه الفطرة والحلقة والحكمة والعقل.

الإسلام فرق بين المرأة وبين الرجل في بعض الأحكام لحكمة اقتضت ذلك

قال الشيخ رحمه الله: الدين الإسلامي قد أعطى المرأة ما تستحق من الأحكام الشرعية, وما كان لائقاً بها, وما حصل من الفرق بينها وبين الرجال في بعض الأحكام, فإن ذلك من الحكمة التي اقتضت هذا, ولهذا نجد أن الرجل والمرأة يشتركان في الأحكام التي لا تقتضي الحكمة التفريق بينهما فيها, ويختلفان في الأحكام التي تقتضي الحكمة التفريق بينهما فيها.

على المسلمة عدم الاعتزاز بالدعايات الباطلة المطالبة بمساواة المرأة بالرجل

قال الشيخ رحمه الله: لا تغرك أيتها المرأة المسلمة الدعاية الباطلة من أعدائك الذين يريدون أن تكوني كالرجل.. فإن الله سبحانه وتعالى فرق بين الرجال والنساء في الخلقة, في العقل, وفي الذكاء, وفي التصرف, حتى أن الله تعالى قال: [الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعضٍ وبما أنفقوا من أموالهم] [النساء: ٣٤] وقال عز وجل: [ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف] [البقرة: ٢٢٨] ثم قال: [وللرجال عليهن درجة] [البقرة: ٢٢٨] فلم يجعل المرأة مساوية للرجل, لكن أعداؤك وأعداء الأخلاق وأعداء الإسلام يريدون منك أن تقومي مقام الرجال, وأن تشاركي الرجال في أعمالهم, وأن تخالطهم, لأن هؤلاء فسدوا فأرادوا أن يفسدوا غيرهم, ولهذا هم الآن يبتنون تحت وطأة هذا الخلق, ويتمنون بكل طاقتهم أن يتحولوا إلى أخلاق الإسلام في هذا, لكن أنى لهم ذلك وقد انفرط السلك بأيديهم وبُعدت الشقة... فإياك إياك أيتها الأخت المسلمة أن تخدعي بمثل هذه الدعاية الباطلة... أسأل الله تعالى أن يحمي المسلمين من مكائد أعدائهم, وأن يجعل كيد أعدائهم في نحورهم, وألا يقيم لهم قائمة في صد الناس عن سبيل الله وعن دين الله.

مساواة المرأة بالرجل هدم لأخلاقها وفساد للأسرة

قال الشيخ رحمه الله: تسوية المرأة بالرجل... حقيقته هدم أخلاق المرأة وفساد الأسرة, وانطلاق المرأة في الشوارع متبرجة متبهية بأحسن جمال وثياب, والعياذ بالله, حتى تنفك الأسرة.

مساواة المرأة بالرجل جاهلية محضنة

قال الشيخ رحمه الله: لقد ضلَّ قوم يُريدون أن يساوا بين النساء والرجال, في الأمور التي فرق الله بينهما فيها, ووطنوا أن ذلك هو المدينة والحضارة, ولكنه في الحقيقة الجاهلية المحضة, لأن الله سبحانه وتعالى فرق بين الرجال والنساء خلقاً وشرعاً... ولا يمكن أن يكون الرجل الذي يختلف عن المرأة في طبيعته, وأخلاقه, وتحمله, وصبره, لا يمكن أن يكون هذا الرجل مثل المرأة, أو المرأة مثله في كل شيء, بل لا بد أن يكون بينهما تميز, حتى في الأحكام الشرعية فيما يليق بكل واحد منهما.

مساواة المرأة بالرجل يُخشى منها العقوبة العاجلة أو المؤخرة

قال الشيخ رحمه الله: الناس اليوم.. انتكسوا وجعلوا يحاولون أن تكون المرأة كالرجل تماماً, في الخروج إلى الأسواق, ومجامع الرجال, بل وفي وظائف الرجال, وهذا والله من انقلاب الحال التي يُخشى منها العقوبة العاجلة أو المؤخرة استدراجاً لأن الله عز وجل قد يؤخر العقوبة استدراجاً حتى إذا أخذ بما أخذ أخذ عزيز مُقتدر, فعن أبي موسى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن الله عو جل يُلمي للظالم, فإذا أخذه لم يفلته) ثم قرأ: { وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهي ظالمة إن أخذه أليم شديد }

اختلاط المرأة بالرجال

الاختلاط إشباع لرغبة الرجل على حساب المرأة

قال الشيخ رحمه الله: من أهداف الإسلام بُعدُ النساء عن الرجال, و..المبدأ الإسلامي هو عزلُ الرجال عن النساء, بخلاف المبدأ الغربي الكافر الذي يريد أن يختلط النساء بالرجال, والذي انخدع به كثير من المسلمين اليوم, وصاروا لا يباليون باختلاط المرأة مع الرجال, بل يرون أن هذه هي الديمقراطية والتقدم, وفي الحقيقة أنهما التأخر, لأن اختلاط المرأة بالرجال هو إشباع لرغبة الرَّجُل على حساب المرأة, فأين الديمقراطية كما يزعمون.!

إن هذا هو الجور.

العدل أن تبقى المرأة بعيدة عن الرجال لا يعبتون بها

قال الشيخ رحمه الله: العدل أن تبقى المرأة مصونة محروسة لا يعبتُ بها الرجال, لا بالنظر ولا بالكلام ولا باللمس ولا بأي شيء يوجب الفتنة.

الأمم الكافرة تتنُّ أنين المريض من جراء نتائج الاختلاط

قال الشيخ رحمه الله: لضعف الإيمان والبُعد عن تعاليم الإسلام صار هؤلاء المخدوعين منخدعين بما عليه الأمم الكافرة, ونحن نعلم بما تواتر عندنا أن الأمم الكافرة الآن تتنُّ أنين المريض المُدنفِ تحت وطأة هذه الأوضاع, وتودُّ أن تتخلَّص من هذا الاختلاط, ولكنه لا يمكنها الآن, فقد اتسع الخرق على الراقع,

وقال رحمه الله: الإنسان لو نظر إلى ما حصل من الاختلاط في البلاد غير المسلمة, لوجد العجب العجاب, والبلاد الكافرة هم بأنفسهم يتمنون غاية التمني أن الأمر لم يكن, ولكن فات الأمر, ولم يُمكنهم الآن أن يردُّوا ما كان.

دعاة الاختلاط

قال الشيخ رحمه الله: الذين يدعون إلى الاختلاط... وهم في الحقيقة إما جاهلون بما يترتب على ذلك من العواقب الوخيمة وإما متجاهلون, فأدنى أحوالهم أن يكونوا جاهلين لعواقب هذا الأمر ويجب أن يُبين لهم مضار هذا الشيء لينتهوا عنه. وفي الحقيقة إنه يجب علينا.. ترك هذه الأشياء التي تؤدي إلى الفجور والعياذ بالله.

وقال رحمه الله: الذين يدعون إلى اختلاط النساء بالرجال... من.. أبعد الناس عن معرفة الشريعة ومقاصد الشريعة, فالمرأة مأمورة بأن تتباعد عن الرجال, حتى قال النبي صلى الله عليه وسلم: (خير صفوف النساء آخرها, وشرها أولها) وذلك لأن أولها أقرب إلى الرجال من آخرها.

لكن أولئك القوم.. تبدلت أفهامهم.. بما عليه الكفرة الغربيون صاروا يدعون إلى هذه الدعوة الخبيثة الماكرة.

وقال رحمه الله: دعاة الاختلاط.. هم في الحقيقة لا يُسيئون إلى أنفسهم فقط, بل إلى أنفسهم وإلى عامة المسلمين.

كلما أبعدت المرأة عن الرجل فهو أفضل حتى في مكان العبادة

قال الشيخ رحمه الله: كلما أبعدت المرأة عن الرجل فهو أفضل حتى في مكان العبادة, فأين هذا من الدعوة لاختلاط المرأة بالرجال, في المدارس والمعاهد والأسواق, وأماكن اللهو كالمسارح, والمكاتب, حتى أنهم يتخبرون أجمل النساء لتكون سكرتيرة, ويخلو بها في مكتبة, كما يخلو الرجل بامرأته, والعياذ بالله, وهذا لا يعتبر من الإسلام في شيء, وليس من أخلاق المسلمين.

عمل المرأة ينبغي أن يكون في أماكن لا اختلاط فيها بالرجال

قال الشيخ رحمه الله: المجال العملي للمرأة أن تعمل فيما يختص به النساء, مثل أن تعمل في تعليم البنات, سواء كان ذلك عملاً إدارياً أو فنياً, وأن تعمل في بيتها في خياطة ثياب النساء وما أشبه ذلك.

وأما العمل في مجالات يختص بها الرجال فإنه لا يجوز لها أن تعمل, حيث إنه يستلزم لها الاختلاط بالرجال, وهي فتنة عظيمة يجب الحذر منها, ويجب أن يعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم فيما ثبت عنه أنه قال: (ما تركتُ بعدي فتنةً أضرَّ على الرجال من النساء) وإن بني إسرائيل فُتنوا بالنساء.

وقال رحمه الله: أعداءنا وأعداء ديننا أعداء شريعة الله عز وجل يركزون اليوم على مسألة النساء واختلاطهن بالرجال ومشاركتهن للرجال في الأعمال... يريدون أن يقحموا المرأة في وظائف الرجال... أتدرون ماذا يحدث؟ يحدث مفسدة الاختلاط ومفسدة الزنا والفاحشة, سواء في زنى العين أو زنى اللسان أو زنى اليد أو زنى الفرج, كل ذلك محتمل إذا كانت المرأة مع الرجل في الوظيفة, وما أكثر الفساد في البلاد التي يتوظف الرجال فيها مع النساء, ثم إن المرأة إذا وُظفت فإنها سوف تنعزل عن بيتها وعن زوجها وتصبح الأسرة مفككة.

حرية المرأة

تحرير المرأة في حقيقته: تخريب وتدمير لها

قال الشيخ رحمه الله: ما يسمونه تحرير المرأة, وهو في الحقيقة تخريب المرأة ليس تحريراً لها, هم يقولون : أنها إن شاءت أن تخرج..بل ليس من حق الزوج أن يمنع زوجته من السفر, فلها أن تسافر إلى المسارح والملاعب...أنهم يُريدون أن يحرروا المرأة بزعمهم ليهدموا بيتها ويخربوها, وقال رحمه الله: دعاة السفور والتبرج الذين يريدون من أمة الإسلام أن يكونوا كأمة الكُفر في اختلاط النساء بالرجال, وتبرجهن وعدم احتشامهن, ويدَّعون بذلك أنهم حرروا المرأة وأكرموها, ولكنهم أهانوها في الواقع, وأذهبوا حياءها الذي جُبلت عليه.

حرية المرأة المزعومة رق للشيطان

قال الشيخ رحمه الله في تفسير قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا فريقاً من الذين أوتوا الكتاب يردُّكم بعد إيمانكم كافرين] : من فوائد الآية: أن هؤلاء الفريق من أهل الكتاب لا يرضون منا بما دون الكفر, إلا يكون وسيلة إلى الكفر, لأن الغاية, قال: (يردُّكم بعد إيمانكم كافرين] وأساليب أهل الكتاب في إضلال المسلمين كثيرة جداً ومتنوعة, منها: أن يفتحوا على الناس باب الشهوات...ولهذا هم يسعون جادين على أن يعطوا المرأة ما يُسمى بالحرية, وهي في الحقيقة الرق وليست حرية, لأن المرأة..إذا خرجت عن حدود الله, خرجت من رقِّ الدين إلى رقِّ الشيطان...وإذا خرجت إلى رقِّ الشيطان واسترقها الشيطان صارت عبداً له...ولهذا تجدهم يركزون على المرأة أن تتدهور, وتحرر من عبودية الله لتقع في عبودية الشيطان, لأنهم يعلمون أن أشدَّ فتنة على الرجال هي المرأة, فيسعون بكل جهدهم على أن تختلط بالرجال, وتشاركهم الأعمال.

البيت ليس سجن للمرأة

قال الشيخ رحمه الله: إن المرأة التي تقول: إن بقاء المرأة في بيتها سجن, أقول: إنها معترضة على قول الله تعالى: [وقرن في بيوتكن] [الأحزاب: ٣٣] كيف تجعل ما أمر الله به سجنًا ! لكنه كما قلت: سجن على من تريد التبذل والالتحاق بالرجال, وإلا فإن سرور البقاء في البيت هو السرور, وهو الحياء, وهو الحشمة, وهو البعد عن الفتنة, وهو البعد عن خروج المرأة للرجال... فعلى النساء أن يتقين الله وأن يرجعن إلى قال ربحن وخالقهن, وإلى ما قاله رسول رب العالمين إليهن وإلى غيرهن, وليعلمن أنهن سيلاقين الله عز وجل, وسيسألن: ماذا أجبتكم المرسلين؟ وهن لا يدرين متى يلاقين الله, قد تصبح المرأة في بيتها أو قصرها وتمسى في قبرها, أو تمسى في بيتها وتصبح في قبرها, ألا فليتنق الله هؤلاء النسوة وليدعن الدعايات الغربية المفسدة, فإن هؤلاء الغربيين لما أكلوا لحوم الفساد جعلوا العصب والعظام لنا نتلقفها بعد أن سلب فائدتها هؤلاء الغربيين, وهم الآن يئنون ويتمنون أن تعود المرأة بل أن تكون المرأة كالمراة المسلمة في بيتها وحياتها وبعدها عن مواطن الفتن, لكن أنى لهم التناوش من مكان بعيد, أفيجدُر بنا ونحن مسلمون لنا ديننا ولنا كياننا ولنا آدابنا ولنا أخلاقنا أن نلهث وراءهم تابعين لهم في المفاسد, سبحان الله العظيم, لا حول ولا قوة إلا بالله.

ارتداء الحجاب واجتناب الاختلاط ليست عادات وتقاليد بل تعبد لله عز وجل

قال الشيخ رحمه الله: نحن ننكر على الذين يقولون: هذه عاداتنا وتقاليدنا, فيجعلونا الحجاب وبعدها المرأة عن الرجل من العادات والتقاليد, هذا كذب وليس بصحيح, وهو أمر له خطورته, لأنه يؤدي إلى أن يُغير هذا الحكم الشرعي في يوم من الأيام ويُقال: إن العادة اختلفت والتقاليد انتفت, ونحن نريد أن نُدخل منهجاً جديداً وعادة جديدة! ثم يغيرون حكم الله بسبب ما وصفوا هذا الحكم الشرعي بما ليس وصفاً له, حيث جعلوه من العادات والتقاليد, والواجب على من يتكلم عن هذه الأمور أن يتكلم بالمعنى الصحيح ويقول: هذا من الدين الذي لا يمكن تغييره, ولا يمكن للعادات أن تغيره.

وقال رحمه الله: نجد بعض الذين يتكلمون عن الحجاب... إذا تكلموا عنه, تكلموا عنه وكأنه أمر تقليدي, أي: يُقلدُ الناس فيه بعضهم بعضاً, دون أن يرجعوا فيه إلى حكم الله عز وجل, ولا شك أن هذا: إما جهل بالشريعة الإسلامية, وإما تجاهل بها, والواقع أن هذه المسألة ليست من باب التقاليد, ولكنها من باب التبعيد الذي نتبعه لله تعالى باتباعه وامتناله, وكذلك الاختلاط بين الرجال والنساء... يقول بعض الناس: إن منع الاختلاط من باب التقاليد, وهذا غلط عظيم, بل هو من باب الأمور المشروعة, لأن القاعدة الشرعية: أن كل شيء يؤدي إلى الفتنة بين الرجال والنساء, فإنه ممنوع, وقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم منه, حيث قال: (ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء) وقال صلى الله عليه وسلم: (إنما كانت أول فتنة بني إسرائيل في النساء, فاتقوا الدنيا واتقوا النساء).

وقال رحمه الله: بعض الناس يظنون أن حجاب المرأة وستر وجهها عن الرجال الأجانب من العادات لا من العبادات. ولا شك أن هذا قول خاطئ جداً فإن

الحجاب ليس من العادات وإنما هو من العبادات التي أمر الله بها..والكتاب والسنة قد دلّا على أن احتجاب المرأة عن الرجال الأجانب ليس من العادات, وإنما هو من العبادات التي يفعلها الإنسان تعبدًا لله عز وجل, واحتساباً للأجر, ويُعدّ عن الجريمة.

نصيحة بعدم كثرة ذهاب المسلمات إلى الأسواق

قال الشيخ رحمه الله: الذي أنصح به أخواتنا المسلمات ألا يكثرن الذهاب إلى الأسواق, لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم, قال: (بيوتهن خير لهن) قاله وهو يتحدث عن مجيء المرأة إلى الصلاة في المساجد, وإذا كان هذا فيمن تأتي إلى الصلاة, فكيف بمن تخرج للأسواق بلا حاجة, فإنها تعرض نفسها للفتن, أن تفتن هي أو يُفتن بها, فنصيحتي لأخواتي المسلمات أن يلزمن البيوت ما استطعن إلى ذلك سبيلاً, ولا أدب أحسن من تأديب الله تعالى لأمهات المؤمنين رضي الله عنهن, حيث قال لهن: [وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى] [الأحزاب: ٣٣] وبناء على ذلك نقول: إن احتاجت المرأة للخروج إلى السوق فلتخرج, لكن تخرج غير متطيبة ولا متبرجة بزينة ولا كاشفة عن وجهها أو ما يجب ستره, بل ولا ماشية مشية الرجال, ولا ضاحكة في الأسواق, ولا رافعة للصوت, ولا خاضعة بالقول.

أمور تهم المرأة في صحتها

مراجعة الأطباء للاستفسار عن تأثير استعمال المكياج وكريمات الوجه على البشرة

سئل الشيخ: عن المكياج وكريمات الوجه هل تفسد الوضوء ؟

فأجاب الشيخ رحمه الله عن حكم ذلك, ثم قال: يجب على النساء جميعاً أن يُراجعن الأطباء حول: هل من المصلحة استعمال هذه الأشياء؟ لأن الذي يظهر أن هذه الأشياء وإن جمّلت الوجه في حين من الوقت فإنها تؤثر - بلا شكٍ - على البشرة في المستقبل, لذلك لا بدّ من مراجعة الأطباء قبل استعمال هذه الأشياء.

عقاقير منع الحمل

قال الشيخ رحمه الله: هل تتخذ المرأة عقاقير تمنع الحمل؟
نقول: هذا أباحه العلماء رحمهم الله, لكن عند الحاجة, وبعد إذن الزوج كما أن الزوج لا يعزل عن زوجته إلا بإذنها.

على إننا سمعنا من أطباء موثوقين أن هذه العقاقير التي تأخذها المرأة لمنع الحمل مُضرةٌ جداً, وعلى فتُمنع من أجل ضررها, لا من أجل إيقاف الحمل, لأن إيقاف الحمل في الأصل لا بأس به على وجه مُؤقت, لا على سبيل الدوام.
وبعض النساء تستعمل ما يمنع الحمل في أول الزواج, لأنها لا تدري ما يقابلها من الزوج, وهذا لا يجوز, لأن له الحق, وينبغي للإنسان أن يتفاهل, وألا يُغلب جانب الشؤم, وإذا كانت شاكّة في الرجل فمن الأصل لا تُجيبه بالزواج.

خروج دم الحيض فيه مصلحة للمرأة, ومنع خروجه يسبب أضراراً متعددة

قال الشيخ رحمه الله: الحيض كتبه الله على بنات آدم كتابةً قدريةً ولهذا لما دخل النبي صلى الله عليه وسلم على أم المؤمنين عائشة وهي تبكي, وهي أتت من المدينة

مع النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع, حاضت أثناء الطريق في موضع يقال له: سرف فدخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم وهي تبكي وسألها: فقال: (مالك أنفست؟) فقالت: نعم, قال: (إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم) يعني ما هو خاص بك كل بنات آدم تحيضُ فلترضى بحكم الله وكتابه الله.. فنقول: هذا شيء كتبه الله على بنات آدم, وهو من مصلحة المرأة, لأن هذه الإفرازات الدموية لو بقيت لأضرَّتْ بالمرأة, فإذا خرجت في وقتها صار ذلك صحَّةً لها... وأيضاً هذه الحبوب ثبت عندي من أطباء مُتخصِّين صادقين أن فيها أضراراً مُتعددة, حتى أن بعضهم كَتَبَ لي صفحة فيها سبعة عشر ضرراً أو أكثر.

ولهذا يا إخواني كُثِرَ في زمننا هذا الأجنة المشوهة, لأن هذه الحبوب تُحدث اضطرابات في الرَّحم, واضطرابات في الدم, واضطرابات في الأعصاب, فهي ضارة, وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا ضرر ولا ضرار) وقال رحمه الله: بلغني عن بعض الأطباء أن هذه الحبوب المانعة من نزول الحيض... إذا استعملتها امرأة بكر فإنه يكون موجِباً للعقم, فتكون هذه المرأة عقيمة, وهذا خطر عظيم.

وقال رحمه الله: في استعمال هذه الحبوب من المضرة أنه يفسد مواعيد الدورة, فيحصل للمرأة التباس واشتباه, لذلك أنصح نساء المؤمنين فنقول: اتركن استعمال هذه الحبوب سواء في وقت الصيام أو غيره.

كتب الشيخ التي تم الرجوع إليها

* تفسير سورة آل عمران

* تفسير سورة الحجرات إلى سورة الحديد

- * أحكام من القرآن الكريم
- * التعليق على صحيح البخاري
- * التعليق على صحيح مسلم
- * شرح عمدة الأحكام
- * التعليق على المنتقى من أخبار المصطفى صلى الله عليه وسلم
- * شرح رياض الصالحين
- * فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام
- * شرح مشكاة المصابيح
- * الشرح الممتع على زاد المستقنع
- * فقه العبادات
- * دروس وفتاوى من الحرمين الشريفين
- * فتاوى نور على الدرب
- * سؤال على الهاتف
- * المناهي اللفظية

كتبه / فهد بن عبدالعزيز بن عبدالله الشويخ